

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19615 - لا يصلي أحدكم بعد العصر حتى الليل ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم ثلاثة أيام ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .
(ابن عساكر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)